

الأصل المعروف بالمبسوط

وبلغنا من أصحاب عباد بن مسعود أنهم قالوا لا قود إلا بسلاح وكل رجل قتل قتيلا بسيف أو رمح أو رماه بسهم أو نشابة أو عمود حديد أو سكين أو ما أشبه ذلك من السلاح فان عليه فيه القصاص إلا أن يعفو أولياء القتيل أو يمالحوا على ما شاؤا وتراضوا عليه